

وتصبح كراسات الشروط المتحصل عليها من قبل المهندسين  
المستشارين المعيّنين لاجية إن لم تستجب لمقتضيات كراس  
الشروط المصادق عليها بقرار وزير التجهيز والإسكان والتهيئة  
الترابية المؤرخ في 9 فيفري 2009 المشار إليه أعلاه في الأجل  
المحدد بالفقرة الأولى من هذا الفصل.

تونس في 23 مارس 2010.

وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

صلاح الدين مالوش

اطلع عليه  
الوزير الأول  
محمد الغنوشي

قرار من وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية مؤرخ في  
23 مارس 2010 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 9 فيفري  
2009 المتعلق بالمصادقة على كراس شروط ممارسة مهنة  
مهندس مستشار.

إن وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية،

بعد الاطلاع على القرار المؤرخ في 9 فيفري 2009 المتعلق  
بالمصادقة على كراس شروط ممارسة مهنة مهندس مستشار، كما تم  
تنقيحه بالقرار المؤرخ في 14 أوت 2009 وخاصة الفصل 3 منه.

قرر ما يلي :

فصل وحيد - يمدد الأجل المنصوص عليه بالفصل 3  
(جديد) من القرار المؤرخ في 14 أوت 2009 المشار إليه أعلاه  
بسته أشهر إضافية.